

49945 - زوجته لا تستر يديها فهل يهددها بالطلاق؟

السؤال

ماذا أفعل لو رفضت زوجتي ستر يديها ، مع أنني أطلب منها ذلك في البداية ثم أمرها لكنها ترفض ؟ وما تقول لو أنني هددتها بالطلاق ؟.

الإجابة المفصلة

قد بينا في جواب الأسئلة (

11774) و (

21536) حكم تغطية

المرأة لوجهها وكفيها ، وأنه يجب عليها أن تسترهما أمام الأجانب عنها .

وقد أوجب الله تعالى الطاعة عليها لزوجها ، وجعل الرجل قوَّاماً على المرأة بالأمر والتوجيه والرعاية ، كما يقوم الولاية على الرعية ، بما خصه الله به من خصائص جسمية وعقلية ، وبما أوجب عليه من واجبات مالية ، قال تعالى : (الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم) النساء/34 .

قال ابن كثير :

وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس (الرجال قوامون على النساء) يعني : أمراء عليهن ، أي : تطيعه فيما أمرها الله به من طاعته ، وطاعته أن تكون محسنة لأهله حافظة لماله .

” تفسير ابن كثير ” (1 / 492) .

وعلى الزوج مراعاة التدرج في حال مخالفتها لأمره وترفعها عن طاعته ، فيبدأ أولاً بالوعظ وتخويفها من عاقبة عصيان أمره ، فإن لم يُجدِ فلينتقل إلى هجرها في الفراش ، فإن لم ينفع فليضربها ضرباً غير مبرح ، ولا بأس من تهديدها معه بالطلاق .

قال تعالى : (وَاللّٰتِي تَخَافُوْنَ نُشُورَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ
وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاصْرَبُوهُنَّ) النساء/34 .

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي :

(وَاللّٰتِي تَخَافُوْنَ نُشُورَهُنَّ) أي : ارتفاعهن عن طاعة
أزواجهن بأن تعصيه بالقول أو الفعل فإنه يؤديها بالأسهل فالأسهل ، (فَعِظُوهُنَّ)
أي : ببيان حكم الله في طاعة الزوج ومعصيته والترغيب في الطاعة ، والترهيب من
معصيته ، فإن انتهت فذلك المطلوب ، وإلا فيهجرها الزوج في المضجع ، بأن لا يضاجعها
، ولا يجامعها بمقدار ما يحصل به المقصود ، وإلا ضربها ضرباً غير مبرح ، فإن حصل
المقصود بواحد من هذه الأمور وأطعنكم (فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً) أي :
فقد حصل لكم ما تحبون فاتركوا معاتبتها على الأمور الماضية ، والتنقيب عن العيوب
التي يضر ذكرها ويحدث بسببه الشر .

” تفسير السعدي ” (ص 142) .

ويمكنك أن تستعين على وعظها وترغيبها وترهيبها بالأشرطة
والكتيبات النافعة التي تتحدث عن وجوب الحجاب على المرأة المسلمة ، وبيان خطر
المعصية والعقوبات المرتبة عليها في الدنيا والآخرة .

ولا بد من الرفق واللين . قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ ، وَيُعْطِي
عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا
سِوَاهُ) . رواه مسلم (2593)

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِنَّ الرَّفْقَ لَا
يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ ، وَلَا يُنْرَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ)
رواه مسلم (2594) . زانه أي زينه . وشانه أي عيّبه .

والله أعلم .